

قرار رقم (٢٧٤)

إن المدير العام للمؤسسة العامة للنفط
بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام القانون رقم /٢/ لعام ٢٠٠٥
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /١٥/ لعام ٢٠٠٩
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (١٨١٢) تاريخ ٢٠٢٠/١١/٥
وعلى قرار السيد مدير المعهد التقني للنفط و الغاز بانياس رقم (٨٧) تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥
وعلى كتاب السيد وزير النفط والثروة المعدنية رقم (٤٩٩ / ب / ١٦) تاريخ ٢٠٢٢ / ٥ / ١٢
وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

مادة ١ - يفرز كل من السادة الفنيين " خريجي المعهد التقني للنفط والغاز في بانياس " المدرجة أسماؤهم في الجدول أدناه إلى الشركة السورية لنقل النفط لتعيينهم لديها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة أصولاً، وموافاتنا بصورة طبق الأصل عن قرارات مباشرتهم العمل بعد تأشير قرارات تعيينهم من الجهاز المركزي للرقابة المالية أصولاً، وهم:

م	الاسم الثلاثي	الاختصاص
١	غدير محمد ديوب	أجهزة دقيقة
٢	إبراهيم فراس ريشه	نقل وتخزين

مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٢ / ١١ / ١ هـ الموافق ١ / ٦ / ٢٠٢٢



Three handwritten signatures in blue ink.

نسخة إلى:

- الشركة السورية لنقل النفط.
- المعهد التقني للنفط والغاز - بانياس.
- مديرية التنمية الإدارية في الوزارة.
- دائرة الموارد البشرية.
- مديرية التخطيط والتعاون الدولي: لنشره على الموقع الرسمي للمؤسسة.
- الديوان العام.

قرار رقم (٢٧٦)

إن المدير العام للمؤسسة العامة للنفط
بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام القانون رقم /٢/ لعام ٢٠٠٥
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /١٥/ لعام ٢٠٠٩
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (١٨١٢) تاريخ ٢٠٢٠/١١/٥
وعلى قرار السيد مدير المعهد التقني للنفط والغاز بحمص رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢١
وعلى كتاب السيد وزير النفط والثروة المعدنية رقم (١٦/١٧٥/م) تاريخ ٢٠٢٢/٥/١٢
وعلى كتاب مديرية التنمية الإدارية رقم (٤٢٧/ص د م) تاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١
وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

مادة ١ - يفرز الفني محمد مهدي شنو بن طالب _ الحائز على شهادة المعهد التقني للنفط والغاز بحمص
اختصاص / لحام وتشكيل معادن/ _ إلى الشركة السورية للغاز، وذلك لتعيينه لديها وفقاً للقوانين والأنظمة
النافذة أصولاً وموافاتنا بصورة عن قرار مباشرته العمل بعد تأشير قرار تعيينه من الجهاز المركزي للرقابة
المالية أصولاً.

مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢ / ١١ / ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٠٢٢ / ٦ / ٢



Handwritten signatures in blue ink.

صورة إلى:

- الشركة السورية للغاز.
- المعهد التقني للنفط والغاز بحمص.
- مديرية التنمية الإدارية في الوزارة.
- دائرة الموارد البشرية.
- مديرية التخطيط والتعاون الدولي: لنشره على الموقع الرسمي للمؤسسة.
- الديوان العام.

قرار رقم (٢٨٠)

إن المدير العام للمؤسسة العامة للنفط
بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام القانون رقم /٢/ لعام ٢٠٠٥
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /١٥/ لعام ٢٠٠٩
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (١٨١٢) تاريخ ٢٠٢٠/١١/٥
وعلى قرار السيد مدير المعهد التقني للنفط والغاز بحمص رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢١
وعلى كتاب السيد وزير النفط والثروة المعدنية رقم (١٦/١٧٥/م) تاريخ ٢٠٢٢/٥/١٢
وعلى كتاب مديرية التنمية الإدارية رقم (٤٢٧/ص د م) تاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١
وعلى مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي:

مادة ١ - يفرز الفني محمد الخليل بن غسان _ الحائز على شهادة المعهد التقني للنفط والغاز بحمص اختصاص
/ حفر آبار نفطية/ _ إلى الشركة السورية للنفط، وذلك لتعيينه لديها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة أصولاً
وموافاتنا بصورة عن قرار مباشرته العمل بعد تأشير قرار تعيينه من الجهاز المركزي للرقابة المالية أصولاً.
مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٢/١٧/١٤ هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٢٠



صورة اليوم
الشركة السورية للنفط
المعهد التقني للنفط والغاز بحمص.
مديرية التنمية الإدارية في الوزارة.
دائرة الموارد البشرية.
مديرية التخطيط والتعاون الدولي: لنشره على الموقع الرسمي للمؤسسة.
الديوان العام.